

مرسوم سلطاني
رقم ٩٠/٣٢
بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع
انشاء المخيم السلطاني بمنطقة فرق بولاية نزوى

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة وتعديلاته .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : يعتبر مشروع انشاء المخيم السلطاني بمنطقة فرق بولاية نزوى المحدد في المذكرة والرسم التخطيطي الاجمالي المرفقين ، من مشروعات المنفعة العامة .

مادة (٢) : للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والاراضي اللازمة للمشروع هي وما عليها من منشآت طبقا لاحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار اليه .

مادة (٣) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية و يعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

صدر في : ٣٠ رجب سنة ١٤١٠ هـ
الموافق : ٢٦ فبراير سنة ١٩٩٠ م

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٤٢٦)
الصادرة في ٣/٣/١٩٩٠م

مذكرة

بشان طلب تقرير صفة المنفعة العامة
لمشروع انشاء المخيم السلطاني بمنطقة فرق

انطلاقا من التوجيهات السامية لحضرة صاحب الجلالة السلطان المعظم حفظه الله بانشاء المخيم السلطاني بمنطقة فرق ، فقد أعد ديوان البلاط السلطاني الرسم التخطيطي للمشروع .
ولما كان التنفيذ يحتاج الى نزع ملكية بعض الاراضي والعقارات التي تعترض مسار المشروع فان الامر يقتضى صدور المرسوم السامي بتقرير صفة المنفعة العامة للمشروع تمهيدا لنزع الملكية وفقا لاحكام القانون .

وزير ديوان البلاط السلطاني